

4294- حكم كشف المرأة لوجهها وأجزاء من جسدها لضرورة

العلاج - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

نعود مع مطلع هذه الحلقة الى رسالة وصلت الى البرنامج من احدى الاخوات المجتمعات من الجوف تقول المرسلة حاء الف باء. وقتما عرضنا مع بعض الاسئلة في لقاء ماض وفي هذا اللقاء تقول لقد اجريت عمليات جراحية عديدة وفي كل عملية اجبرت على ان اكشف اجزاء من - [00:00:00](#)

ومشكلتي اني قد قطعت على نفسي عهدا الا اكشف وجهي لاحد الا لضرورة تخبرني. هل علي من حرج وكذلك كسرت وجهي من اجل قياس النظير لأن لدي ضعفا في النظر. هل علي ايضا من حرج جزاكم الله خيرا؟ بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:20](#)

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. وبعد فانه يجب على المرأة ان تستر جسمها عن الرجال الذين ليسوا من محارمها لانها عوره وفتنة. وكما ذكرت السائلة انكشف الوجه محرم - [00:00:40](#)

واما ما ذكرت من انها كشفت اجزاء من جسمها او كشفت وجهها للطبيب من اجل العلاج فاذا كان هذا ضرورة فلا حرج في ذلك قوله تعالى الا ما اضطررت اليه. الا الله. فاذا كانت احتجت الى علاج ولا يتم هذا العلاج الا بكشف شيء من جسمها فلا - [00:01:00](#)
ان تكشف بقدر الحاجة واذا دعت الحاجة الى كشف الوجه لعلاج النظر فلا بأس بذلك ولكن الذي يظهر انه لا داعي لكشف الوجه كله
قل له اتكشف قدر ما يحتاج اليه وهو العينان. الله المستعان. نعم - [00:01:20](#)